لَهَا، كَمَا تَقُوْلُ: بُنَيَّ أُمَّكَ، وأُخَيَّكَ[1] وَمَا أَشْبَهَ ذٰلك.

[شرحُ غريب كتاب القبلة][2]

[من موطأ مالك بن أنس رحمه الله]

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرح (الكَرَابِيْسِ) في حديث مالكٍ

= وفي كتاب«الاقتضاب في غريب الموطأ»لليَفْرُنِيِّ ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: «غُدَيْقَةٌ: تصغير غَدَقَةٍ، فالغَدَقَةُ: الكثيرةُ الماءِ، قال تَعالىٰ: ﴿مَّآءً غَدَقًا﴾. وقال سُحنون في كتاب «التَّفسير» لابنه: معنىٰ ذٰلك أنَّها بمنزلة ما يفور من العين. وقال ابنُ الأنباريِّ: الغَدَقُ: المَطَرُ الكثيرُ القَطرِ. قديكون التَّصغير أريد به التَّعظيم ،كما قال عمر في ابن مسعود: «كُنَيِّفٌ مُلِءَ علماً»... وقال غيره: «غَدِيْقَةٌ» مفتوحة العين مكسورة الدَّالِ علىٰ مثال طريقة، قال: والفقهاء يروونه: «غُدَيْقَةٌ» بضمّ الغَين وفتح الدَّال علىٰ لفظ التَّصغير، ولا يعرف ذلك اللُّغويون. قال الشيخُ ـ وفقه الله تعالىٰ ـ وقال الباجيُّ ـ فيما أخبرنا به أستاذي أبوعلي بن غزلون عنه ـ أهلُ بلدنا يروونه: «غُدَيْقَةٌ» علىٰ التَّصغير، وقد حدَّثنا أبوعبدالله الصُّوْرِيُّ الحافظُ وضبطه لي «غَدِيْقَةٌ»بالفتح، وقال: هٰكذا حدَّثني به عبدالغني، عن حمزة الكنانيِّ».

يقول الفقيرُ إلى الله تعالى عبدالرحمٰن بن سليمان العثيمين ـ عفا الله عنه ـ: نَصُّ اليَفْرُنِيِّ عن الاستذكار: ٦/ ١٦٤، والمنتقى: ١/ ٣٥٥. وبيتا عمر بن أبي ربيعة لم يردا في ديوانه، ويغلبُ علىٰ الظَنِّ أنَّهما من شوارد القصيدة التي مطلعها في الديوان: ٤٤١

أَلاَ يَا بَكْرُ قَدْ طَرَقَا خَيَالٌ هَيَّجَ الرُّفَقَا

وهما في «الأغاني».

(١) في الأصل: «وأُختك».

(٢) الموطَّأ رواية يحيىٰ: ١/ ١٩٣، ورواية أبي مُصعب: ١/ ١٩٧، ورواية محمد بن الحسن: ١٠١، ورواية سُوَيْد: ١٤٥، ورواية القعنبيِّ: ٢٨٤، والاستذكار: ٦/ ١٩٦، والتَّعليق على المُوَطَّأ: ١/ ١٣٣، والمُنْتَقَىٰ لأبي الوليد: ١/ ٣٣٥، والقَبَس: ١/ ٣٨٩، وتَنوير الحَوَالك: ١/ ١٩٩، وشرح الزُّرقاني: ١/ ٣٩٠، وكشف المُغَطَّىٰ: ١٢٩.

الذي رَوَاهُ عن إسحٰقَ بنِ عبدالله بن أبي طلحة، عن رافع بن إسحٰقَ[1]، أنَّه سَمِعَ أباأيُّوب الأنصاريَّ صاحبَ رَسُولِ الله ﷺ، وهو بمصرَ يقولُ: «والله ما أدري كيفَ أَصْنَعُ بهذه الكَرَابِيْسِ؟ وقد قال رَسُولُ الله ﷺ: إذا ذَهَبَ أحدُكم [إلى] الغائطِ أو البَولِ فلا يَستقبلِ القبلةَ ولا يَسْتَدْبِرْهَا؟» [١/ ٩٢ رقم (٤)].

قال عبدُالملكِ: الكَرَابِيْسُ: هي المَرَاحِيْضُ، واحدُها كِرْبَاسٌ.[2]

قيل لعبدِالملكِ: وهل يُكْرَهُ [٢١] استقبالُ القبلةِ واستدبارُها بالمراحيضِ؟ وما تفسيرُ النَّهي الذىٰ نَهَىٰ عنه رَسُوْلُ الله ﷺ عن ذٰلك؟

قال عبدُالملكِ: قد رَوَىٰ مالكٌ، عن ابن عُمر أنَّه قال: «إنَّ ناساً يَقُولُونَ إذا قعدتَ على حاجتك فلا تَسْتَقْبِلِ القبلةَ ولا بيتَ المَقْدِسِ، وقد ارتَقَيْتُ على ظَهرِ بيتٍ لنا فرأيتُ رَسُوْلَ الله ﷺ على لَبِنَتَيْنِ[3] مُستقبلَ بيتِ المَقْدِسِ لحَاجَتِهِ».

قال عبدُالملك: وإنَّما تفسيرُ النَّهيِ عن ذٰلك الَّذي رَوَاهُ أبوأيُّوبَ في الصَّحراءِ، وتفسيرُ جَوَاز ذٰلك الذي رواه ابن عُمر في الكُنُفِ المَبنيَّةِ، وأصلُ ما نُهِيَ عنه في الصَّحَارَىٰ وفي غَيْرِ الكُنُفِ؛ من أجلِ أنَّ للهِ مَلاَئِكَةً سَيَّاحين، فضلاً عن الحَفَظَةِ، يُصَلُّون للهِ في الأرضِ فَنَهَىٰ عن استقبالِ القِبْلَةِ واستِدْبَارِهَا بالبَوْلِ والتَّغَوُّطِ من أَجْلِ صَلاَتِهم. والكُنُفُ بُيُوتٌ بُنِيَتْ للنتَنِ لَيْسَتْ مُصَلًى لأَحَدٍ.

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

---

(١) بعده في «المُوَطَّأ»: «مَوْلًى لآل الشِّفَاءِ، وَكَانَ يُقَالُ له: مَوْلَىٰ أَبي طَلْحَةَ».

(٢) قال الحافظ أبوعمر بن عبدالبرِّ في التَّمهيد: ١/ ٣١٢ «وأمَّا قوله في الحديث: كيف أصنع بهٰذه الكرابيس؟ فهي المراحيض، واحدها كرباس مثل سربال وسرابيل، وقد قيل: إن الكرابيس مراحيض الغُرف، وأمَّا مراحيض البيوت فإنَّه يقال لها: الكُنُفُ».

(٣) مفردها: لَبِنَةٌ وجمعها: لَبِنٌ.

[الذي رواه] عن زيد بن رباحٍ [وَعُبَيْدِاللهِ بن أبي عبدِاللهِ][1]، عن أبي عبدِالله[2] الأغرِّ، عن أبي هُرَيْرَةَ: أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلاةٌ في مَسجدي هَـٰذا خيرٌ من ألفِ صَلاَةٍ فِيْمَا سِوَاهُ إلاَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ» [١/ ١٩٦ رقم (٩)].

قال عبدُالملك: كان مالكٌ يَقُولُ: تفسيرُهُ أنَّه يُفْضُلُ المَسجدَ الحرامَ دُوْنَ فَضْلِهِ على غَيْرِهِ من المساجد، وذٰلك أنَّ مالكاً وغَيرَهُ من أهلِ المدينةِ يفضِّلُون الصَّلاةَ في مسجدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ عَلَىٰ الصَّلاَةِ في المَسجدِ الحَرامِ، وأهلُ مكَّةَ يفضِّلُونَ الصَّلاة في المَسجد الحَرَامِ عَلَىٰ الصَّلاةِ في مَسجدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ.

قال عبدُالملك: وليس الأمرُ في ذٰلك عندي عَلَىٰ مَا قَالَ مالكٌ وأهلُ المَدِينةِ، بل الصَّلاَةُ في المَسجدِ الحَرَامِ أفضلُ من الصَّلاةِ في مَسْجِدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ بمائة صَلاَةٍ، وفي غَيْرِهِ من المَسَاجِدِ بمائةِ أَلْفِ صَلاةٍ، والصَّلاةُ في مسجدِ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ أفضلُ من الصَّلاةِ فيما سِوَاهُ[3] من المَساجدِ بألفِ صَلاَةٍ، والصَّلاةُ في بيتِ المَقْدس أفضلُ من الصَّلاةِ فيما سِوَاهُ من المساجدِ بخمسمائة صَلاةٍ، والصَّلاةُ في المَسجدِ الجامعِ من مَسَاجدِ الأَمْصَارِ أفضلُ من الصَّلاة فيما سِوَاهُ من مساجدِ الحَاراتِ وَالعَشَائِرِ بخمسٍ وَسَبعين صَلاَةٍ، والصَّلاةُ في مَسجدٍ من مَسَاجدِ الحَارَاتِ وَالعَشَائِرِ أفضلُ من صَلاَةِ الرَّجُلِ في بَيْتِهِ بخمس وعشرين صَلاَة، بهـٰذا جاءت الآثارُ، وأنَّ في حَدِيْثِ مالكٍ الأولِ الذي ابتدأنا بشَرْحِهِ مَا يَدُلُّ على فَضْلِ المَسْجِدِ الحَرَامِ عَلَىٰ مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ [٢٢] ﷺ

---

(١) عن «المُوَطَّأ» رواية يحيىٰ.

(٢) في «الموطأ»: «سلمان الأغرّ» وفي طبعة الدكتور بشَّار من «المُوَطَّأ»: ١/ ٢٧٢ قال: «ولفظة «سلمان» وإن كانت صحيحةً لٰكنَّها لم ترد في شيء من النُّسخ ولا في التَّمهيد..».

(٣) في الأصل: «سواها».

حينَ قال: «صلاةٌ في مَسْجِديْ هـٰذا خيرٌ من ألفِ صَلاَةٍ فيما سِوَاهُ إلاَ المَسْجِدَ الحَرَامَ» فقد أبان أنَّ المَسْجِدَ الحَرَامَ ـ حين استثناهُ ـ لا فضلَ لمَسْجِدِهِ عليه.

وحدَّثني أصبغُ بنُ الفَرَجِ، عن ابن وَهْبٍ، أنَّ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلاةٌ في المَسْجِدِ الحَرَامِ خَيْرٌ من مائةِ ألفِ صَلاَةٍ فيما سِوَاهُ من المَسَاجِدِ».

[شرحُ غريبِ كتابِ القُرآن][1]

[من مُوَطَّأ مالكِ بنِ أَنَسٍ رحمه الله]

ـ وسألنا عبدَالملكِ بن حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ

الذي رواه عن ابنِ شِهَابٍ، عن عُروةَ بنِ الزُّبيرِ، عن عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ: أنَّه سَمِعَ رَسُوْلَ اللهِ ﷺ يقولُ: «أُنْزِلَ القُرآن على سَبْعَةِ أحْرُفٍ فَاقْرَؤُا ما تيسَّرَ منه[2]» [١/ ٢٠١ رقم (٥)].

قال عبدُالملكِ: معنى قَوْلِهِ: «على سَبْعَةِ أحْرُفٍ»[3] علىٰ سَبْعَةِ أَوْجُهٍ في اللَّفْظِ وَمَعْنَاهَا واحدٌ، مثل أن يكونَ الحَرفُ ينصرفُ في لَفْظِهِ على سَبْعَةِ أوجهٍ ومعناها واحدٌ مثل قولِكَ للرَّجُلِ: قيلَ ويُقَالُ، وهَلُمَّ وجِيءْ، واتِ، وإلينا، وَهَـٰهُنا، فاللَّفظُ في هـٰذا كلِّه مُختلفٌ، وَمَعناهُ وَاحِدٌ، وما أَشبَهَ هَـٰذَا من الكَلاَمِ فَهُوَ مِثْلُهُ.

---

(١) الموطَّأ رواية يحيىٰ: ١/ ١٩٩، والاستذكار: ٨ /٩، والتَّعليْق على الموطأ لأبي الوليد الوقَّشيِّ: ٢/ ٢٣٧، والمُنْتَقَىٰ لأبي الوَليد: ١/ ٣٤٣، والقَبَس: ١/ ٣٩٧، وتَنوير الحَوَالك: ١/ ٢٠٣، شرح الزُّرقاني: ٢/ ٧، وكشف المُغَطَّىٰ: ١٣٢.

(٢) في الأصل: «منه ما تَيَسَّر».

(٣) لشيخ الإسلام الإمام القُدوة العلاَّمة تقي الدِّين ابن تَيْمِيَّةَ ـ رحمه الله ـ رسالة في تفسير هـٰذا الحديث وشرح معناه منشورة مفردة، وهي موجودة في كتابه الشامل (الفتاوىٰ) ولدي نسخة خطيَّة منها بخطه رحمه الله.